

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٥/٢/٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢٨) جنaiات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٢١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ جنaiات مدينة نصر أول والمقيدة برقم ٥٠٦ لسنة ٢٠١٤ كلى شرق ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/٥ إلى قاعة المحاكمات بوادى النطرون ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/٣/٥

صدر في ٢٠١٥/٢/٥

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر